



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
قسم القانون

دمج سلطتي التحقيق و الاتهام في التشريع العراقي

رسالة تقدم بها الطالب

حمزه جواد كاظم محي

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام

بإشراف

أ.د. ألاء ناصر حسين

٢٠٢٦م

١٤٤٨هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَمَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ

وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

صدق الله العلي العظيم

البقرة / الآية ٤٢

الاهداء

إلى أبي و أمي

الباحث

حمزه جواد كاظم محي

شكر وتقدير

الحمد لله على ما أنعم وله الشكر على ما ألهم والثناء لما قدم من عموم نعم لا تحصى وفضائل لا تستقصى وأزكى الصلاة وأتم التسليم على المبعوث رحمة للعالمين خاتم الأنبياء والمرسلين أبي القاسم محمد (صلى الله عليه وعلى اله الطيبين الطاهرين وسلم تسليماً) وكذلك أتقدم بوافر الشكر والامتنان إلى مشرفتي الفاضلة وكذلك نتقدم بخالص الشكر والتقدير والامتنان إلى معهد العلمين المتمثل بعميد المعهد الأستاذ الدكتور زيد عدنان المحترم لما بذلتموه من جهود ودعم كريم، كان له الأثر الكبير في تحقيق النجاح والتقدم وأيضاً فائق الشكر والتقدير لجميع أساتذتي تثميناً لجهودهم المتميزة كما يمتد شكري وتقديري لكل من ساندني ومد لي يد العون والمساعدة طوال مسيرتي في انجاز هذه الرسالة العلمية حتى رأيت النور وأخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين .

الباحث

حمزه جواد كاظم محي

المستخلص

إن دمج الاختصاص بين سلطتي التحقيق والادعاء في إطار قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة (١٩٧١) المعدل، يكون من خلال منح قاضي التحقيق صلاحيات مزدوجة تتمثل في مباشرة إجراءات التحقيق من جهة وتوجيه التهمة من جهة أخرى .

وينطلق البحث في رسالتنا، من فرضية مفادها أن المشرع العراقي قد أخذ بنظام الدمج الوظيفي لا المؤسسي بين سلطتي التحقيق والادعاء ، إذ لم يفصل بين الجهتين بشكل كامل وإنما جمع بينهما في شخص قاضي التحقيق .

وقد أظهرت الرسالة أن هذا الدمج ، وإن كان يهدف إلى تحقيق السرعة في الإجراءات وتبسيطها ، إلا أنه جاء غير مكتمل من الناحية العملية ، إذ لا يزال الادعاء العام له دور قائم في تحريك الدعوى الجزائية ومتابعتها، مما يؤدي إلى تداخل في الاختصاصات وغياب وضوح الحدود الفاصلة بين الاختصاصين .

كذلك يشير هذا الدمج إشكالات نظرية تتعلق بمدى توافقه مع مبدأ الحياد فالجمع بين سلطة جمع الأدلة وتوجيه الاتهام قد يؤثر في موضوعية قاضي التحقيق فضلاً عن إشكالات تطبيقية تتمثل في تضارب الأدوار وإمكانية التأثير على حقوق المتهم وضمانات المحاكمة العادلة .

وإن ضرورة إعادة تنظيم هذا الدمج في التشريع العراقي من خلال وضع تشريعات واضحة تحدد علاقه بين سلطتي التحقيق والادعاء بما يحقق التوازن بين فعالية الإجراءات الجزائية وضمان حقوق الأفراد مع إمكانية الاتجاه نحو دور الادعاء العام أو تكريس الفصل النسبي بين الاختصاصين .

وبذلك نؤكد أن معالجة هذا الموضوع تمثل خطوة أساسية نحو تطوير نظام العدالة الجنائية وتحقيق مزيد من الانسجام مع المبادئ العدالة الجنائية .

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
أ	الآية القرآنية
ب	الإهداء
ج	شكر وعرفان
د	المحتويات
هـ - و	المستخلص
١-٤	المقدمة
٥-٤٩	الفصل الأول : مفهوم التحقيق الابتدائي و الاتهام
٦-٢٧	المبحث الأول : مفهوم التحقيق الابتدائي
٧-١٩	المطلب الأول : تعريف التحقيق الابتدائي
٨-١٠	الفرع الأول : تعريف التحقيق الابتدائي لغة واصطلاحاً
١٠-١٩	الفرع الثاني : أهمية والطبيعة للتحقيق الابتدائي
٢٠-٢٧	المطلب الثاني : ذاتية التحقيق الابتدائي
٢٠-٢٣	الفرع الأول : خصائص التحقيق الابتدائي
٢٤-٢٧	الفرع الثاني : تمييز التحقيق الابتدائي عن التحقيق القضائي
٢٨-٤٩	المبحث الثاني : مفهوم الاتهام
٢٩-٣٧	المطلب الأول : تعريف الادعاء العام
٢٩-٣١	الفرع الأول : التعريف اللغوي والاصطلاحي
٣٢-٣٧	الفرع الثاني : أهمية وخصائص للادعاء العام
٣٧-٤٩	المطلب الثاني : الإطار القانوني للادعاء العام
٣٨-٣٩	الفرع الأول : الطبيعة القانونية للادعاء العام

٤٩-٤٠	الفرع الثاني : دور الادعاء العام في التحقيق الابتدائي
١١١-٥٠	الفصل الثاني : أثر الدمج بين سلطتي التحقيق و الاتهام في التشريع العراقي
٧٤-٥٢	المبحث الأول : الدمج بين سلطتي التحقيق والاتهام في الدعوى الجزائية
٦٣-٥٣	المطلب الأول : القواعد الاساسية والقانونية للدمج بين سلطتي التحقيق والاتهام
٥٨-٥٣	الفرع الأول : مبدا الدمج بين اختصاص السلطات وأثره على التحقيق والاتهام
٦٤-٥٨	الفرع الثاني : أثر فلسفة المشرع في توزيع الاختصاصات
٧٤-٦٤	المطلب الثاني : أثر دمج سلطتي التحقيق والاتهام على النظام الإجرائي الجزائي
٧٠-٦٥	الفرع الاول : أثر حدود المشروعية القانونية لدمج اختصاص سلطتي التحقيق والاتهام
٧٤-٧٠	الفرع الثاني : اثر دمج اختصاص سلطتي التحقيق والاتهام في الإجراء الجزائي
١١١-٧٥	المبحث الثاني : أثر دمج الاختصاص بين سلطتي التحقيق والاتهام في التشريع العراقي
٩٤-٧٦	المطلب الأول : الاثر القانوني لدمج سلطتي التحقيق والاتهام
٨٦-٧٧	الفرع الأول : اثر دمج اختصاص سلطتي التحقيق والاتهام على مشروعية الإجراءات
٩٤-٨٦	الفرع الثاني : أثر دمج اختصاص سلطتي التحقيق والاتهام على حياد قاضي التحقيق
١١١-٩٤	المطلب الثاني : الأثر العملي لدمج اختصاص سلطتي التحقيق والاتهام
١٠٣-٩٤	الفرع الاول : أثر دمج اختصاص سلطتي التحقيق والاتهام على كفاءة الاجراءات الجزائية
١١١-١٠٣	الفرع الثاني : أثر دمج اختصاص سلطتي التحقيق والاتهام على ضمانات العدالة الجزائية
١١٥-١١٢	الخاتمه
١٢٦-١١٦	المصادر والمراجع

أَلْقَدَمَة

المقدمة

تعد الدعوى الجزائية هي الوسيلة القانونية التي يعتمد عليها المجتمع لملاحقة الجريمة ومحاسبة مرتكبيها، وهي بذلك تمثل إحدى أهم أدوات تحقيق العدالة وحماية النظام العام، ولا يمكن أن تمارس إجراءات هذه الدعوى إلا من خلال تنظيم إجرائي دقيق يحدد السلطات المختصة بمباشرتها ويبين حدود اختصاص كل منها، ليضمن تحقيق التوازن بين مصلحة المجتمع في العقاب وحقوق الأفراد في الحرية والعدالة وفي، هذا الإطار تبرز مرحلتا التحقيق والادعاء بوصفهما من أهم مراحل الدعوى الجزائية لما لهما من أثر مباشر في توجيه مسارها وقد شهدت الأنظمة القانونية المقارنه تبايناً واضحاً في كيفية تنظيم العلاقة بين سلطتي التحقيق والادعاء، اذ اتجهت أغلب التشريعات إلى فصل هاتين السلطتين ضماناً للحيداء وتحقيقاً لمبدأ الفصل بين وظائف الاجرائية .

أما التشريع العراقي فقد تبني المشرع نهجاً خاصاً يتمثل في الأخذ بالدمج الوظيفي بين سلطتي التحقيق والادعاء من دون أن يصل إلى حد الدمج المؤسسي الكامل إذ أسند إلى قاضي التحقيق مهمة مباشرة اجراءات التحقيق ومنحه في الوقت ذاته سلطة توجيه التهمة في حين أبقى للادعاء العام دوراً قائماً في تحريك الدعوى الجزائية ومتابعتها ويعد هذا التنظيم من الخصائص المميزة لقانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة (١٩٧١) المعدل، إذ يجمع بين عناصر نظامي الفصل والدمج في آن واحد .

لذلك في التشريع العراقي لا يوجد فصل كامل بين سلطتي التحقيق والادعاء بل نجد تداخلاً في المهام بين سلطات التحقيق والادعاء العام ما يؤدي الى دمج جزئي أو كامل في بعض الحالات .

دمج سلطتي التحقيق والادعاء في التشريع العراقي يظهر بوضوح من خلال تداخل الأدوار بين قاضي التحقيق والادعاء العام وهو ما يعكس توجهاً قضائياً يميل إلى إعطاء سلطة واسعة في مراحل التحقيق، إلا أن هذا التوجه يثير تساؤلات دستورية ومهنية تتعلق بضمانات المحاكمة العادلة ويفتح الباب أمام متطلبات بالاصلاح لضمان فصل أكثر وضوحاً بين السلطات وتعزيز مبدأ النزاهة والحيداء في الاجراءات الجزائية .

ومن الناحية التطبيقية فقد أفرز هذا النظام عدداً من التحديات العملية، من أبرزها تداخل الاختصاصات بين قاضي التحقيق والادعاء العام وعدم وضوح الحدود الفاصلة بين دور كل منهما الأمر الذي قد يؤدي الى تضارب في الاجراءات او ازدواجية في اتخاذ القرارات كذلك قد ينعكس هذا الوضع على حقوق المتهم سواء من حيث ضمانات الدفاع أو من حيث مبدأ تكافؤ الفرص بين أطراف الدعوى .

أولاً: أهمية الدراسة .

وتأسيساً على ما تقدم تتجلى أهمية هذه الدراسة في كونها تسعى الى تسليط الضوء على احد الموضوعات الإجرائية الدقيقة في قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي، وهو دمج الاختصاص بين سلطتي التحقيق والادعاء، لما لهذا الموضوع من اثر مباشر في تنظيم سير الدعوى الجزائية وتحقيق التوازن بين فعالية الإجراءات الجزائية وضمان حقوق الأفراد، كما تكتسب اهميتها من كونها تبحث في مدى انسجام النظام الذي تبناه المشرع العراقي مع المبادئ الأساسية للعدالة الجنائية، ولا سيما مبدأ الحياد و ضمانات المحاكمة العادلة .

وتبرز أهمية الرسالة كذلك في تحليل الطبيعة القانونية للدمج الوظيفي الذي اخذه المشرع العراقي، وبيان حدوده واثاره العملية في ظل استمرار دور الادعاء في تحريك الدعوى الجزائية ومتابعتها، وما يترتب على ذلك من تداخل في الاختصاصات واثارة اشكالات قانونية وعملية تستوجب المعالجة .

كما تسعى الرسالة إلى تقديم رؤية قانونية تسهم في تطوير التنظيم التشريعي للعلاقة بين سلطتي التحقيق والادعاء، من خلال اقتراح معالجات تحقق التوازن بين سرعة الإجراءات وكفاءتها من جهة، وتعزيز ضمانات المتهم وترسيخ مبدأ الحياد من جهة اخرى، بما يسهم في تطوير نظام العدالة الجنائية في العراق .

ثانياً: إشكالية الدراسة

تتمحور إشكالية الدراسة حول التساؤل الرئيسي الآتي : الى أي مدى نجاح المشرع العراقي في تنظيم الدمج الوظيفي بين سلطتي التحقيق والادعاء بما يحقق التوازن بين فعالية الاجراءات الجزائية و ضمانات المحاكمة العادلة ويتفرع هذا عدة تساؤلات فرعية ما الأساس

القانوني له في التشريع العراقي ؟ وما هي الاشكالات التي يثيرها هذا الدمج ؟ وهل يتطلب الأمر إعادة تنظيم العلاقة بين هاتين السلطتين ؟

ثالثاً: نطاق الدراسة

تتخصر هذه الدراسة في بيان الأثر القانوني والعملي لقيام المشرع العراقي بمنح قاضي التحقيق سلطة الاتهام (توجيه التهمة)، وما يترتب على ذلك من تبني نموذج إجرائي يجمع بصورة جزئية بين سلطتي التحقيق والاتهام رغم عدم النص الصريح على هذا الدمج ، وتركز الدراسة على تحليل هذا التنظيم في إطار قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي، من خلال بيان حدوده وطبيعته ومدى تأثيره على توازن الخصومه الجزائية .

كذلك يقتصر نطاق البحث على مرحلة التحقيق الابتدائي وما يتصل بها من اجراءات الاحالة وتوجيه التهمة دون التوسع في مرحلة المحاكمة إلا بقدر الذي يخدم موضوع الدراسة وتهدف الدراسة كذلك الى تقييم مدى انسجام هذا المبدأ مع مبادئ العدالة الجزائية ولا سيما مبدأ الحياد القضائي وضمانات المتهم مع الاستناد إلى التطبيقات القضائية ذات الصلة .

رابعاً : منهج الدراسة

تكمن الدراسة في معالجة لهذا الموضوع على المنهج التحليلي من خلال دراسة النصوص القانونية المنظمة لعمل قاضي التحقيق والادعاء العام وتحليلها في ضوء الفقه القانوني فضلاً عن الاستعانة بالمنهج الوصفي ، وذلك بهدف الوصول الى نتائج وتوصيات عملية .

خامساً : الدراسات السابقة :

تناولت العديد من الدراسات موضوع الفصل أو الدمج بين سلطتي التحقيق والاتهام في الأنظمة الاجرائية الجنائية ، إلا ان معالجتها في نطاق التشريع العراقي بقيت محدودة أو غير مباشرة إذ ركزت أغلب الدراسات على استقلالية الادعاء العام أو على سلطات قاضي التحقيق بشكل منفصل ...

الدراسة للباحث : محمد أياد شتيوي ، العدالة الجنائية لسلطتي الاتهام والتحقيق ، دراسة مقارنة رسالة ماجستير، كلية القانون والعلوم السياسية ، جامعة الانبار ، ٢٠١٩ .

تعد رسالة الباحث محمد أياد شتيوي، التي تناول موضوع العدالة الجنائية لسلطتي التحقيق والادعاء، إذ إنها سعت الى بيان معايير العدالة الجنائية في تنظيم سلطتي الادعاء والتحقيق من خلال تحليل النصوص الاجرائية وبيان مدى قدرتها على تحقيق التوازن بين مقتضيات الكشف عن الحقيقة وضمانات الأفراد مع تسليط الضوء على أوجه القصور في التشريع ولا سيما في قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة (١٩٧١) المعدل، كما أظفرت الدراسة طبيعة العلاقة التكاملية بين سلطتي الادعاء والتحقيق في كل من نظامي الجمع والفصل، وبيّنت ان كلا منهما يمثل مرحلة تمهيدية أساسية للمحاكمة العادلة مع التأكيد على ضرورة إحاطة اجراءات التحقيق بضمانات قانونية تحد من مساسها بالحقوق والحريات، وتفيد هذه الدراسة في تأطير الجانب النظري لموضوع البحث الحالي ولا سيما فيما يتعلق بتحليل اثر تنظيم الاختصاص بين السلطتين في تحقيق العدالة الجنائية، إذ تعد هذه الدراسة من الدراسات المهمة التي تناولت تنظيم سلطتي الادعاء والتحقيق في ضوء معايير العدالة الجنائية، مع تحليل مدى تحقيق التوازن بين مقتضيات الادعاء وضمانات التحقيق، إلا أنها لم تتناول بصورة مباشرة مسألة الدمج الجزئي بين السلطتين .

ومن هنا تنطلق أهمية رسالتنا، إذ نسعى إلى استكمال ما بدأتها تلك الدراسة من خلال الكشف عن أن منح قاضي التحقيق سلطة توجيه التهمة في التشريع العراقي يعد تجسيدا لفكرة الدمج الجزئي بين سلطتي التحقيق والادعاء بما أفرز نموذجاً اجرائياً هجيناً يجمع بين الوظيفتين حتى وإن لم يكن هذا الدمج مؤسسياً صريحاً وعليه يركز البحث على تحليل آثار هذا الدمج على حياد قاضي التحقيق وضمانات العدالة الجزائية وهو ما لم تتناوله الدراسة السابقة بهذا العمق والتحديد .

سادساً : هيكلية الدراسة

تبرز أهمية هذه الدراسة من الناحية التطبيقية لكونها تتناول موضوعاً يمس صميم العمل القضائي اليومي ويؤثر بشكل مباشر في سير العدالة الجنائية، إذ إن أي خلل في تنظيم العلاقة بين سلطتي التحقيق والادعاء قد يؤدي الى نتائج خطيرة سيئة على المستوى حقوق الأفراد او على مستوى فعالية النظام القضائي .

وعليه فإن هذه الدراسة تسعى إلى تقديم رؤية قانونية متكاملة حول أثر دمج الاختصاص الوظيفي بين سلطتي التحقيق والادعاء في التشريع العراقي وذلك من خلال تحليل واقع النظام وبيان مزاياه وعيوبه واقتراح السبل الكفيلة بتطويره بما ينسجم مع متطلبات العدالة الجنائية ويحقق الغاية المروجة من الدعوى الجزائية .

وبناءً على ذلك تم تقسيم هذه الرسالة الى فصلين ؛ سنتاول في الفصل الأول مفهوم التحقيق والادعاء .

وسنقسمه الى بحثين؛ نخصص الأول لمفهوم التحقيق الابتدائي، أما المبحث الثاني فنبين فيه مفهوم الادعاء و الفصل الثاني سنتاول فيه أثر الدمج بين سلطتي التحقيق والادعاء في التشريع العراقي وسنقسمه على بحثين؛ نخصص الأول الدمج بين سلطتي التحقيق والادعاء في الدعوى الجزائية، أما المبحث الثاني فسنبين فيه أثر دمج الاختصاص بين سلطتي التحقيق والادعاء في التشريع العراقي .